

## صحيح مسلم

172 - ( 1075 ) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن

عروة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة B قالت .

فقال A للنبي ذلك فذكرت لنا وتهدي عليها يتصدقون الناس كان قضيات ثلاث بريرة في كانت Y هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه .

[ ش ( ثلاث قضيات ) ذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولكم هدية ولم

يذكر هنا الثانية والثالثة وهما الولاء لمن أعتق وتخييرها في فسخ النكاح حين أعتقت تحت  
عبد ]